



دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

| | |
|-------------------|--|
| العنوان: | القراءات القرآنية : رؤية لغوية معاصرة |
| المصدر: | سلسلة دراسات عربية وإسلامية - مركز اللغات الأجنبية والترجمة بجامعة القاهرة - مصر |
| المؤلف الرئيسي: | عمر، أحمد مختار |
| المجلد/العدد: | ج 4 |
| محكمة: | نعم |
| التاريخ الميلادي: | 1985 |
| الشهر: | ذو الحجة - سبتمبر |
| الصفحات: | 5 - 18 |
| رقم MD: | 144805 |
| نوع المحتوى: | بحوث ومقالات |
| قواعد المعلومات: | AraBase, IslamicInfo |
| مواضيع: | اللغة العربية، القرآن الكريم، قراءات القرآن، القراءات السبع، معاني الألفاظ، المصاحف العثمانية، تأويل القرآن، الأصوات العربية، رسم المصحف، القواعد النحوية، الممنوع من الصرف، قواعد اللغة العربية |
| رابط: | http://search.mandumah.com/Record/144805 |

© 2016 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإلتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة.
يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الإلكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

القراءات القرآنية: رؤية لغوية معاصرة

أ. د. محمد مختار عمر *

أثناء اشتغالي بجمع القراءات القرآنية وتصنيفها من أجل إخراج معجم لها ، تكشفت أمامي جوانب جديدة للموضوع ، وبدت لي بعض ملاحظات رأيت من الخير أن أقدم أهدبها للقارئ لعابه يجد فيها ما يفيد .

وسأصوب الضوء في هذا المقال على جوانب ثلاثة هي :

- ١ - شروط قبول القراءة عند اللغوي :
- ٢ - اختلاف نظرة اللغوي إلى القراءة باختلاف الغرض من الاستشهاد بها ؛
- ٣ - الأهمية التي يعطيها اللغوي للقراءات القرآنية ، وهل هناك ما يمكن أن تكشف عنه القراءات للغوي ؟

وأبدأ بتوضيح موقف اللغويين من القراءات القرآنية وشروط قبولهم لها ، لأن هناك خلطاً كثيراً وقع في هذه القضية . وأحب بادئ ذي بدء أن أميز بين منهجين مختلفين وموقفين متباينين من القراءات القرآنية :

أولهما : موقف القراء وعلماء الأصول :

والآخر : موقف اللغويين والنحاة :

الفريق الأول حكمته النظرة إلى القراءة باعتبارها وسيلة تعبد وتكبر إلى الله ، وشرطاً لصحة الصلاة ، ومصدراً للتشريع ؛

أما الفريق الثاني فقد حكمته النظرة إلى القراءة باعتبارها أحد المصادر اللغوية المعتمدة ، وشاهدلاً لا يصبح النظر إليه بمعزل عن سائر الشواهد اللغوية .

* أستاذ بقسم علم اللغة والدراسات السامية والشرقية بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة .

الفريق الأول - حين غلب المقياس الديني - وضع لقبول القراءة شرطاً ثلاثة هي :

١ - موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً .

٢ - موافقة العربية ولو بوجه .

٣ - صحة سندها واتصال روايتها (انظر النشر لابن الجزرى ١ - ٩) :

أما الفريق الثاني - وهو الذى يهمنى - فقد وضع لصحة القراءة شرطاً واحداً هو صحة الرواية عن القارى العدل حتى لو كان فرداً ، وسواء رويت القراءة بطريق التواتر أو الآحاد ، وسواء كانت سبعة أو عشرية أو شاذة . بل إن ابن جنى فى كتابه « المحتسب » كان حريصاً على وضع القراءة الشاذة على قدم المساواة مع القراءة السبعية ، وذلك فى قوله : « إنه نازع بالثمة إلى قراءة ، محفوف بالرواية من أمامه وورائه . ولعله أو كثيراً منه مساو فى الفصاحة للمجتمع عليه » . وإذا كان اللغويون لم يشترطوا النقل المتواتر فى أى نص لغوى فلماذا يشترطونه فى القراءة القرآنية . وإذا كانوا قد صرحوا بقبول نقل الواحد إذا كان الناقل عدلاً رجلاً كان أو امرأة ، حرراً كان أو عبداً (الاقتراح للسيوطى ص ٨٦) فلماذا يوضع قيد على قبول القراءة دون غيرها ؟ بل أكثر من هذا يصرح السيوطى بأن العدالة وإن كانت شرطاً فى الراوى فهى ليست شرطاً فى العربى الذى يحتج بقوله .

و إلى جانب عدم اشتراط اللغوى للتواتر لم يشترط اتصال السند ورفعته إلى الرسول صلى الله عليه وسلم . واللغويون بهذا يتعاملون مع القراءة على أنها نص عربى رواه أو قرأ به من يوثق فى عربيته على فرض التشكك فى نسبة القراءة إلى الرسول . وهذا يدخل فى باب الاحتجاج اللغوى كثير مما عدده القراء من باب التفسير أو الشرح اللغوى .

أما شرط موافقة القراءة لأحد المصاحف العثمانية فلا يتقيد به اللغوى كذلك . بل هو يرى فى هذا الشرط حداً من فائدة تعدد القراءات وإضاعة للحكمة من تشريعه . يقول ابن الجزرى فى النشر (١ - ٢٢) :

« فأما سبب وروده على سبعة أحرف فللتخفيف على هذه الأمة وإرادة اليسر بها والتهوين عليها وتوسعة ورحمة وخصوصية لفضلها وإجابة لقصد نبيها : حيث أتاه جبريل فقال له إن الله يأمرك أن تقرى أمتك القرآن على حرف ، فقال صلى الله عليه وسلم أسأل الله معافاته ومعونته إن أمتى لا تطيق ذلك ، ولم يزل يردد المسألة حتى بلغ سبعة أحرف » .

ويقول : « إن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إلى جميع الخلق أحمرها وأسودها عربياً وعجمياً ، وكانت العرب الذين نزل القرآن بلغتهم لغاتهم مختلفة ، وألسنتهم شتى ،

ويعسر على أحدهم الانتقال من لغته إلى غيرها أو من حرف إلى آخر ، بل قد يكون بعضهم لا يقدر على ذلك ولا بالتعليم والعلاج لا سيما الشيخ والمرأة ، ومن لم يقرأ كتاباً : فلو كانوا العدول عن لغتهم والانتقال عن ألسنتهم لكان من التكليف بما لا استطاع ، وما عسى أن يتكلف المتكلف وتأبي الطباع .

ثم ينقل ابن الجزرى عن ابن قتيبة في كتابه « تأويل مشكل القرآن » قوله :

« فكان من تيسير الله تعالى أن أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بأن يقرئ كل أمة بلغتهم وما جرت عليه عادتهم : فالهذلى يقرأ (عتي حين) يريد (حتى) . والقرش لا يهمز ، والآخر يقرأ (قيل لهم وغيض الماء) بالإشمام : وهذا يقرأ (عليهم وفيهم) . والآخر يقر (عليهمو ومنهمو) بالصلة : إلى غير ذلك . ولو أراد كل فريق من هؤلاء أن يزول عن لغته وما جرى عليه اعتياده طفلاً وناشئاً وكهلاً لاشتد ذلك عليه ، وعظمت الحنة فيه ، ولم يمكنه إلا بعد رياضة للنفس طويلة ، وتذليل للسان ، وقطع للعادة . فأراد الله برحمته ولطفه أن يجعل لهم متسعاً في اللغات ومتصرفاً في الحركات كتيسيره عليهم في الدين . »

إن العادات النطقية والتدرة على التلفظ ببعض الأصوات دون بعض إنما ترتبط بالجانب الصوتي لا الكتابي . وإلا فأى صعوبة نطقية تتحقق في أن يقرأ القارئ الكلمة كما قرئت : « فنينوا » أو « فثبتوا » ؟ وأى صعوبة في أن ينطق كلمة « عباد » في قوله تعالى : « وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً » كما قرأها ابن كثير وابن عامر ونافع وغيرهم : « عند الرحمن » ، أو كما قرأها أبي وسعيد بن جبير : « عبد الرحمن » ، (بفتح العين وسكون الباء) أو كما قرأها ابن عباس : « عباد الرحمن » ؟ (بضم العين وتشديد الباء) وهل تظهر الحكمة من تعدد القراءات في مثل قوله تعالى : « وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه » ، حينما قرئت « منه » تارة : « منه » (بكسر الميم وتشديد النون والنصب) وتارة : « منه » (بفتح الميم وضم النون المشددة والإضافة) ، وتارة : منه (بكسر الميم وتشديد النون والرفع) ؟ :

فإذا كان مثل هذه القراءات يدخل في باب المقبول مع غياب حكمة التخفيف فيها ، فلماذا نستبعد قراءات أخرى تبدو حكمة التخفيف واضحة منها لمجرد دمجها لرسم المصحف والأمثلة كثيرة على القراءات التي تدخل في باب العادة الكلامية أو الخاصة اللهجية - مما يقبله اللغوى دون تردد - ويستبعده القارئ لمخالفته رسم المصحف ، مثل :

١ - (وما هو على الغيب « بظنين ») ، التي قرئت : « بظنين » . وكلنا يلاحظ التداخل بين صوتي الضاد والظاء حتى في لغة المعاصرين . ورسم المصحف لا يسمح بالتبادل بين الضاد والظاء .

٢ - قوله تعالى : (وإذا السماء « كشطت ») ، وقوله (فأما اليتيم فلا « تقهر »)
فقد قرأهما ابن مسعود على خلاف سائر القراء حين أبدل الكاف قافاً في الأولى فصارت :
« قشطت » ، وأبدل القاف كافاً في الثانية فصارت « تكهر » . والصلة الصوتية بين القاف
والكاف أوضح من أن تحتاج إلى تعليق ، ورسم المصحف لا يسمح بالتبادل بين القاف
والكاف :

٣ - قراءة ابن مسعود : « عتي حين » في : « حتى حين » ، وهي خاصة لهجية
معروفة منقولة عن هذيل :

٤ - ومثل هذا يقال عن قراءة : « إنا أنطيناك الكوثر » بدلا من : « أعطيناك
الكوثر » ، وقد قرأ بها كل من الحسن وطلحة وابن محيصن وأم سلمة .

بل إنني أرى أن شرط موافقة القراءة لأحد المصاحف العثمانية قد فتح باباً دخل منه
بعض القراء واللغويين الذين غلبوا جانب الرسم على جانب الرواية ، فسمحوا بالقراءة
بما يوافق الرسم دون التحقق من صحة الرواية . وهذا باب خطير دخل منه كثير من
الطاعنين في القراءات حين ردوا كثيراً مما روى منها إلى الاجتهاد في النطق بما هو مرسوم .
ولهذا كان حمزة بن حسن الأصفهاني في كتابه « التنبيه على حدود التصحيف » حريصاً
على أن يوضح ان احتمال الهجاء لا يكفي بل لابد أن يقرأ بهما لتصيرا قراءتين . أما إذا احتل
الهجاء لفظين ولم يقرأ بهما فلا تصيران قراءتين . وضرب الأصفهاني أمثلة لقراءات
وافقت رسم المصحف ولم تصح الرواية فيها فعدت من التصحيف منها القراءات المنسوبة إلى
حماد الراوية ، قال الأصفهاني : « وكان حماد الراوية يقرأ القرآن دون رواية فكان يقع
في التصحيف » ، ومما صحفه ؛ « بل الذين كفروا في غرة (بكسر الغين) وشقاق » ،
بدلا من « في غرة وشقاق » ، وكذلك : « لكل امرئ منهم يومئذ شأن يعنيه » ، بدلا من
« شأن يغنيه » . . وغير ذلك .

وروى الأصفهاني حكايات طريفة حول تصحيفات بعضهم مثل :

(أ) كان أحد رجال المتوكل يقرأ في المصحف اجتهاداً ، فكان يقع في التصحيف حتى
بلغ قوله تعالى : « وبشر المخبتين » فقرأها : « وبشر المخبتين » (بنون مشددة مفتوحة)
فأمر به فسحب على وجهه :

(ب) كان عبد الله بن أحمد بن حنبل يقرأ سورة العلق فقرأها : « اقرأ باسم ربك
الذي خلق » - بالبناء للمجهول - فقال له أحد الموجودين : أبوك ضرب بالسياط على أن
يقول : كلام الله مخلوق ، وقد جعلت خالق الأشياء مخلوقاً .

(ج) كان الوليد بن عبد الملك يقرأ : « ياليتها (بناء مضمومة) كانت القاضية » فسمعتها عمر ابن عبد العزيز فقال : « ياليتها كانت بك » .

أما شرط « موافقة العربية ولو بوجه » فلا يرى اللغوى ضرورة له ؛ لأنه أمر متحقق لا محالة حين يتحقق شرط الرواية ، ولهذا يقول ابن الجزرى : « وقولنا فى الضابط : (ولو بوجه) نريد به وجهاً من وجوه النحو سواء كان أفصح أم فصيحاً ، مجتمعاً عليه أم مختلفاً فيه اختلافاً لا يضر مثله إذا كانت القراءة مما شاع وذاع وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح . . . » (١ - ١٠) . وحين أراد ابن الجزرى أن يمثل لما نقله الثقة ولا وجه له فى العربية لم يجد ما يمثل به إلا ما كان من قبيل السهو والخطأ ، ومع ذلك عقب بقوله : وهو قليل جداً بل لا يكاد يوجد » (١ / ١٦) .

ومن الغريب أن نجد من بين المشتغلين بالقراءات من المعاصرين من يحاول إسقاط ماعدا القراءات السبع من الكتب ، ويرفض إثباتها أو الإشارة إليها لأى غرض من الأغراض . فأقصى ما يمكن أن يقوله قائل : إنه لا تصح الصلاة بغير المتواتر ؛ لأنه ليس بقرآن . ولكن إذا لم يكن قرآناً ، أليس من وجهة النظر اللغوية البحتة كلاماً عربياً فصيحاً ؟ وإذا كان يحظر التعبد به أو قراءته فى الصلاة ، أليس هناك مجالات أخرى لروايته والاستشهاد به ؟ يقول التسطلانى (لطائف الإشارات ص ٧٣) : « إن من قرأ بالشواذ غير معتقد أنها قرآن ولا يوهم أحداً ذلك ، بل لما فيها من الأحكام الشرعية عند من يحتج بها ، أو الأحكام الأدبية فالكلام فى جواز قراءتها » . وهذا ينبغى أن تدخل القراءات بجميع درجاتها ومستوياتها فى الدرس الأدبى واللغوى دون حرج .

فإذا انتقلنا إلى النقطة الثانية وهى نظرة اللغوى إلى القراءة ، وجدنا هذه النظرة تختلف باختلاف الغاية من الاستشهاد بها . فإن كانت الغاية إثبات وجود اللفظ فى اللغة ، أو ضبط نطقه ، أو ذكر معناه ، أو غير ذلك من النتائج الجزئية التى لا تعم حكماً ، ولا تبين قاعدة — إذا كانت الغاية كذلك فلا يهم كثرة النماذج اللغوية الموافقة لهذه القراءة أو قائلها ، كما لا يهم أن تكون القراءة هى النموذج الوحيد المنقول إلينا . وقد قبل اللغويون روايات الآحاد بالنسبة لجميع الشواهد اللغوية فى مثل هذه الحالة .

أما إذا كانت الغاية من الاستشهاد وضع قاعدة ، أو استنباط حكم ، أو تقنين نطق فإن اللغوى حينئذ يضع القراءة إلى جانب غيرها من النصوص ، ويوازن بينها ، ويبنى القاعدة على الكثير الشائع ، سواء كان مقروءاً به ، أو غير مقروء ، وسواء كانت القراءة

متواترة أو غير متواترة : والقراءة حينئذ لا تتميز بوضع خاص ، ولا تنفرد بنظرة معينة بالنسبة لسائر المصادر اللغوية . وكيف تتميز والنص القرآني نفسه لم يعط أي ميزة في مجال التقييد على غيره من النصوص ؟

ألم يتوقف اللغويون عند بعض الآيات القرآنية فحفظوها ولم يقيسوا عليها لأنها لم تأت طبقاً للنموذج الشائع في لغة العرب ؟

أينا يسمح بأن يقيس المتعلم على الآية القرآنية « إن (بنون مشددة) هذان لساحران » فيرفع الطرفين بعد « إن » ؟ (الآية ؟ ٦٣ طه) وهي قراءة نافع وابن عامر وحمزة وعاصم والكسائي من القراء السبعة . ومثل هذا يقال عن قراءة معظم السبعة « بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة » (النساء ١٦٢) .

فالقراءة إذن في مجال التقنين والتقييد لا تعزل عن بقية المصادر اللغوية ، وهي القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف والشعر الجاهلي والإسلامي ومأثور النثر من حكم وأمثال وخطب . . . وهي توضع مع غيرها في سلة واحدة ويصنف الجميع ويحلل ثم توضع القاعدة على ما تثبت كثرتة ويتضح شيوعه واطراده ، لأنه هو الذي يمثل اللغة المشتركة أو القاعدة التي يجب محاسنتها والالتزام بها .

ومعنى هذا أن معيار اللغوى ومنهجه يختلف عن معيار القارئ ومنهجه ، وأن أي محاولة لفرض منهج القراء على اللغويين سيغنى فرض منهج علم على علم آخر ، كما سيظهر اللغوى بمظهر المضطرب أو المتناقض في أقواله وأفعاله :

وعلى هذا فحين يقول اللغويون عن القراءات :

١ - « والقراء لم يطالبوا بأن يحملوا القراءة على ما يجوز في كلام الرب بل إن قراءتهم مردودة إلى الرواية » (رسالة الملائكة ص ١٨٨) .

٢ - « الرواية تصابها إلى رسول الله ، والله تعالى يقول : (وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا) وهذا حكم عام في المعاني والألغاز » (المحتسب لابن جنى) .

٣ - « والسلامة عند أهل الدين إذا صححت القراءتان عن الجماعة ألا يقال إحداهما أجود من الأخرى لأنهما جميعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم فيأثم من قال ذلك » (إعراب القرآن للنحاس) -

فليس معنى هذا أنهم لا بد أن يعتقدوا عليها بصورة مطلقة ، وأن يخالفوا أمثلتهم الكثيرة

ليبينوا على ما كان منها قليلا . كما أنه ليس معنى رفضهم التعميد على بعض القراءات أنهم يرفضون قبول القراءات ككل .

وهذا يمكننا أن نفهم وجهة نظر اللغويين القدماء الذين استبعدوا من مجال الاستشهاد قراءات سبعية مثل :

١ - قراءة ابن عامر : وكذلك زين (بضم الزاي) لكثير من المشركين قتل (بضم اللام) أولادهم (بفتح الدال) شركائهم « بالفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول .

٢ - قراءة حمزة : « واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام » بالجر على عطف الظاهر على الضمير المتصل دون إعادة حرف الجر . وقد وضع أبو على الفارسي ذلك قائلا : « وهذا ضعيف فى القياس وقابل فى الاستعمال . وما كان كذلك فترك الأخذ به - حسن » .

٣ - قراءة نافع : « وجعلنا لكم فيها معاش » بإبدال ياء مفعلة همزة فى الجمع وهى ليست زائدة . وقد قال المازني تعليقا على هذه القراءة : « أصل أخذ هذه القراءة عن نافع ، ولم يكن يدري ما العربية » ، وقال الزجاج : « ولا أعلم لها وجهاً إلا التشبيه بصحيفة وصحائف . ولا ينبغي التعويل على هذه القراءة » .

وفى نفس الرقت قبلوا فى الاستشهاد قراءات غير سبعية مثل :

(أ) قراءة الحسن : اهبطوا مصر (بمنع مصر من الصرف) .

(ب) قراءة الحسن : ولا خوف (بفتحة واحدة) عليهم ولا هم يحزنون .

(ح) قراءة الأعشى : وإن منها لما يهبط (بضم الباء) من خشية الله (أ) .

فالنوع الأول وإن حقق شروط القراءة لم يحقق شروط اللغويين ، والنوع الثانى وإن لم يحقق شروط القراءة فقد حقق شروط اللغويين .

ومع هذا فنحن لا نقر بعض اللغويين على إساءتهم التعبير فى وصف القراءة من مثل قول المبرد عن إحدى القراءات : « هى لحن لا يجوز فى كلام ولا شعر » (قراءة أبي عمرو :

(١) مما استشهد به اللغويون من الشاذ « إنها ترمى بشرده كالثقور » على أن القصر أصول الأعناق ، و « إذ تلقونه بألسنتكم » من الولق وهو الاستمرار فى الكذب ، و « فقبصت قبصة من أثر الرسول » على أن القبض الأخذ بأطراف الأصابع ، و « دابة من الأرض تكلمهم » على أن الكلم الجرح .

إلى بارئكم) بسكون الهمزة ، وقوله عن قراءة أخرى : « لو صليت خلف إمام يقرأ :
الذى تسألون به والأرحام لأخذت نعلي ومضيت » . ومن مثل قول الزمخشري : « وأما
قراءة ابن عامر (قتل أولادهم شركائهم) فشيء لو كان في مكان الضرورات وهو الشعر
لكان سمجاً مردوداً . فكيف به في الكلام المنشور ؟ فكيف به في القرآن ؟ . والذي
حمله على ذلك أن رأى في بعض المصاحف « شركائهم » مكتوبه بالياء . ولو قرأ بجر الأولاد
والشركاء لوجد في ذلك مندوحة عن هذا الارتكاب (الكشاف ١ - ٢٥٣) .

وقد كان الأدب في مجال الحكم على القراءة يقتضى التحفظ في إطلاق الأحكام ،
والدقة في اختيار الكلمات . وكان يكفي اللغوى القول بمخالفتها للأصول العامة ، أو
بموافقها لإحدى اللهجات ، أو نحو ذلك . كما كان يرفع عنه الحرج أن يستعمل عبارات
مثل قول الطبري : « وأعجب القراءتين إلى كذا » ، وقول الفراء : « وإنه لأحب الوجهين
إلى » ، وقوله : « ولست أشبهى ذلك » ، ونحوه .

بقيت النقطة الأخيرة المتعلقة بأهمية القراءات اللغوية ، وألخص القول فيها فيما يأتي :

لا يعين عن البال أن القراءات القرآنية تعد كجزءاً لغوياً وأديبياً لا يكتشف بعد ، وأنها
بما أثارته من حوار وجدل قد أخصبت التفكير اللغوى العربى ، وشجذت الهمم والعقول
لمناقشتها وتحليلها والحكم عليها .

وهى بالإضافة إلى هذا وذلك يمكن أن تزود اللغوى - فى فهمه وتحليله للغة العربية
الفصحى ولهجاتها - بمعين لا ينضب وزاد لا ينفد . وأستطيع أن أضرب عشرات الأمثلة
للأهمية اللغوية للقراءات وإن كان المجال لا يسمح بذلك . ولهذا فسأقتصر على بعض الأمثلة
التي بدت لى أكثر أهمية من غيرها :

أولاً : لا ينكر أحد أن القراءات القرآنية وطرق التلاوة للنص القرآنى تعد المثال الحى
الوحيد لكيفية نطق الفصحى قديماً وحديثاً . وكثيراً ما نحتاج عند وصف صوت من
الأصوات أو ظاهرة صوتية معينة إلى الاستهداء بنطق المجيدين من قراء القرآن . أما باقى
المصادر اللغوية فقد وردتنا مكتوبة لا منطوقة ، وكثيراً ما أوقعت طريقة الكتابة العربية
العربية فى التصحيف والتحريف :

ثانياً : أن بعض القراءات قد يوضح المراد من الآية ويلقى الضوء على معناها :
ومن ذلك قوله تعالى فى سورة المائدة : « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » . وقد جاءت
قراءة ابن مسعود لتحديد اليد التي يبدأ بقطعها وهى « فاقطعوا أيماهما » . ومنه قوله تعالى فى
نفس السورة : « فكفارتة إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهائكم أو كسوتهم

أو تحرير رقبة ، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام » وقد قرأ أبي وابن مسعود وغيرهما : فصيام ثلاثة أيام متتابعات ، فدللت القراءة على شرط التتابع : كما أن اختلاف القراءة قد يؤدي إلى اختلاف الحكم الفقهي . ومن ذلك قوله تعالى : « يأيا الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين » فقراءة حفص المثبتة في نص المصحف بنصب « أرجلكم » عطفاً على الوجوه والأيدي . وبذلك تكون الأرجل داخلة في الأعضاء المغسولة . أما قراءة ابن كثير وأبي عمرو وحمزة وغيرهم فكانت بكسر « أرجلكم » بالعطف على الرءوس ، فتكون الأرجل داخلة في المسح مع الرأس . وقد قال الفقهاء إن القرآن قد نزل بالمسح على الرأس والرجل أولاً ، ثم عادت السنة إلى الغسل .

ثالثاً : كثير من القراءات يكمل بعضه بعضاً أو يفسر بعضه بعضاً . فكما أن القرآن يفسر بعضه بعضاً فكذلك القراءات يفسر بعضها بعضاً ويفسر بعضها بعض القرآن ، وأضرب على ذلك الأمثلة القليلة الآتية :

(أ) يقول تعالى : « هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات . فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله . وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا » .

فقد اختلف المفسرون في معنى الآية ، فمنهم من قال : إن الذي يعلم تأويله : الله والراسخون في العلم ، وبذلك عطفوا الراسخون في العلم على لفظ الجلالة . ومنهم من قال : إن الذي يعلم تأويله هو الله فقط ، ثم استأنف قائلاً : والراسخون في العلم يقولون آمنا به .

والرأى الثاني أرجح وأوضح ، ولهذا جاءت قراءة أبي وابن عباس : « وما يعلم تأويله إلا الله . ويقول الراسخون في العلم : » - جاءت قراءتهم قاطعة بأن المراد هو المعنى الثاني لا الأول .

(ب) يقول تعالى متحدثاً عن فئة من اليهود : « ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا . لياً بألسنتهم وطعنا في الدين » فكانوا يسكتون على « راعنا » لتوهم أنهم يريدون « الرعاية » مع أن قصدهم « الرعونة » . ولذا جاءت قراءة الحسن وابن محيصن كاشفة نية اليهود حيناً نونت كلمة « راعنا » : وهذا واضح من قول بقية الآية : « لياً بألسنتهم وطعناً في الدين » .

(ح) قال تعالى : « وما كان لنبي أن يغفل » (بفتح الياء على البناء للمعلوم) وهناك قراءة : « وما كان لنبي أن يغفل » (بالبناء للمجهول) . فعنى الأولى : أن يخون أصحابه بأخذ شيء من الغنائم خفية . ومعنى الثانية : أن يخون بالبناء (للمجهول) . وقد جاء في الأثر أن أحد المنافقين قال يوم بدر حين فقدت قطيفة حمراء من الغنيمة : خاننا محمد وغلبنا ، فأكذبه الله عز وجل . ولاشك أن القراءتين يكمل بعضهما بعضاً .

(د) ومثال أخير من سورة يوسف في قوله تعالى : « قالوا يا أبانا إن ابنك سرق وما شهدنا إلا بما علمنا » . وحيث لم يكن الأخ سارقاً حقيقة ، وإنما كان متهما بالسرقة ، جاءت القراءة التالية لتدل على هذا المعنى ، وهى : « قالوا يا أبانا إن ابنك سرق (بضم السين وتشديد الراء)

رابعاً : تشتمل القراءات على شواهد لغوية سكتت المعاجم عن إثباتها . ويحضرنى من هذا النوع الآن قوله تعالى : « وما قدروا الله حق قدره » . ولكن الشائع بيننا الآن وبخاصة فى مراسلاتنا ومكاتباتنا استخدام كلمة (التقدير) بمعنى التعظيم والاحترام . وقد جاءت القراءة القرآنية بالتشديد مصححة لهذا الاستعمال ، جاء فى الكشف : « وقرئ بالتشديد على معنى : وما عظموه كنه تعظيمه » . ولم يرد هذا الاستعمال فى المعاجم :

خامساً : يمكن اتخاذ القراءات القرآنية مرتكزاً لتحقيق التيسير ودليلاً لتصحيح كثير من العبارات والاستعمالات الشائعة الآن ، التى يتحرج المتشددون عن استعمالها ، وأضرب على ذلك الأمثلة الآتية :

(أ) يكثر فى الاستعمال الحديث ضبط الفعل « توفى » مبيئاً للمعلوم فى مثل قولهم : « توفى فلان » إذا مات . وعلى الرغم من أن الاستعمال الفصح هو « توفى » بالبناء للمجهول ، فقد جاءت القراءة القرآنية مصححة النطق الحديث ، وذلك فى قوله تعالى : « ومنكم من يتوفى ومنكم من يرد إلى أرذل العمر » ، فقد قرأ الأعمش وغيره : « ومنكم من يتوفى » - بالبناء للمعلوم . قال النحاس فى إعراب القرآن وأبو حيان فى البحر الحيط : أى يستوفى أجله :

(ب) نحن نقول الآن : « أمسية جميلة » ، « أمسية ثقافية » . ويتشدد بعض المحدثين فيضع شدة على الياء لتكون « أمسية » . ولكننا نجد فى بعض القراءات ما يصحح هذا النطق على أساس من التخفيف ، ومن ذلك .

* قوله تعالى : « تلك أمانهم » الذى قرأه أبو جعفر والحسن : أمانهم . (بالتخفيف)
* قوله تعالى : « ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب » الذى قرأه أبو جعفر والحسن :
ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب . (بالتخفيف)

« قوله تعالى : « إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته » الذي قرأه أبو جعفر كذلك :
في أمنيته (بالتخفيف) ؛

فويل بعد هذا نتخرج من أن نقول : أمسية وأمنية وأضحية وأغنية ونحوها ؟

(ح) يشيع في الاستعمال الحديث استعمال « كلا » مع المثني المؤنث المجازي التأنيث
ففول كلا الدولتين ، وكلا الصحفيين . . ونحو ذلك . وقد جاءت القراءة القرآنية لتصحيح
هذا الاستعمال وذلك في قوله تعالى : « كلنا الجنة آتت أكلها » ، فقد قرأها ابن مسعود :
كلا الجنة آتت أكلها . قال في البحر : أتى بصيغة التذكير لأن تأنيث الجنتين مجازي .

(د) ونحن نستعمل الآن الفعل هرع ويهرع مبنياً للمعلوم ، فنقول : هرعت سيارات
الإسعاف . هرع رجال الشرطة . . والمذكور في المعاجم وفي كتب الصرف ملازمة
الفعل للبناء للمجهول . ولكن من القراء من قرأ في قوله تعالى :

وجاءه قومه يهرعون إليه . . . : وجاءه قومه يهرعون إليه (بالبناء للمعلوم) ، كما
ذكر أبو حيان في البحر المحيط .

(هـ) تذكر كتب النحو أن من مواضع وجوب الكسر لمهزلة « إن » وقوعها مفعولاً
للقول . ولكن كثيراً من المتحدثين يفتحونها . وقد كنت حيناً من الدهر أفكر في وسيلة
لتصحيح ذلك حتى انتهيت إلى تخريجه على تقدير حرف الجر ، وحذف حرف الجر
قياسي مع « أن » . وظلت متردداً في إعلان هذا الرأي حتى وقعت على القراءات القرآنية الآتية :
« إذ قالت الملائكة يا مريم أن الله يبشرك بكلمة منه .

« ولئن قلت أنكم مبعوثون من بعد الموت . قال في البحر لأن « قلت » في معنى
« ذكرت » .

(و) يمثل باب العدد مشكلة كبيرة للمتعلم العربي ، فتارة يخالف وتارة يطابق ،
وغير ذلك . وتزداد المشكلة بالنسبة للعدد من ثلاثة إلى عشرة لأن تمييزه جمع ، ولا بد من
رد الجمع إلى المفرد للحكم بتذكير التمييز أو تأنيثه . ومعنى هذا أن من يريد أن يقول
٣ اختبارات أو ٣ دول لا بد أن يقوم بثلاث خطوات ليضع العدد في صورته الصحيحة :
رد الجمع إلى المفرد ، الحكم عليه بالتذكير أو التأنيث ، مخالفة العدد للمعدود : ألا يحل
المشكلة أن ننصح المتعلم بأن يقدم المعدود ويؤخر العدد وحينئذ تجوز له المطابقة لأنه نعت ،
وتجوز المخالفة لأنه عدد ؟

وقد جاء المخرج في قوله تعالى : وكنتم أزواجا ثلاثة ، فقد قرئ كذلك : وكنتم
أزواجا ثلاثاً . كما ذكر ابن خالويه في مختصر البديع .

سادساً : من الممكن ضم القراءات القرآنية إلى النص المصحفي وإعادة الدراسة لبعض الأبواب الصرفية المعقدة أو التي تتسم بالاضطراب والفوضى ، وذلك في محاولة للخروج بقاعدة عامة تزيل الاضطراب ، أو تنبئ رأياً قد يكون مرجوحاً لكنه يزيل حرجاً ويصحح خطأ .

وأضرب مثالين لتوضيح ما أقول :

(أ) تشكل عين الفعل الثلاثي المجرد عبئاً كبيراً على كاهل المتحدثين وتتوزع أبواب هذا الفعل بين الكسر والفتح والضم في كل من الماضي والمضارع دون ضابط صارم . وأكثر الأبواب شيوعاً في اللغة العربية ما كان بفتح الماضي مع ضم مضارعه أو كسره (طبقاً لقاعدة المخالفة) . ولكن المتحدث يقف حائراً - إن لم يرجع إلى المعجم - في كثير من الأحيان هل مخالفة حركة الماضي في المضارع تكون إلى الكسر أو الضم ؟ .

ولعلنا نجد في أمثلة القراءات القرآنية ما يسمح لنا بفتح باب الاختيار في حركة المخالفة فنكسر أو نضم حسب ما شاع على ألسنة المثقفين وقبله العرف اللغوي الحديث . وقد وردت الأفعال الآتية - وغيرها كثير - بالكسر والضم :

ثم لننسفنه في اليم نسفاً :

فكنتم على أعقابكم تنكصون :

ويوم يحشرهم وما يعبدون من دون الله :

ويوم يحشر أعداء الله إلى النار : (على قراءة البناء للمعلوم) :

لم يسرفوا ولم يقترؤا وكان بين ذلك قواماً :

فلما أراد أن يبطش بالذي هو عدو لهما :

عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة :

ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون .

فمن نكث فإنما ينكث على نفسه :

فسيقولون بل تحسدونا :

ولا تلمزوا أنفسكم :

سنفرغ لكم أيها الثقلان .

(ب) قل من المتحدثين من يلاحظ فتح ما قبل واو الجماعة وياء المخاطبة إذا كان الفعل منتهياً بألف مثل : أنتم تسعون إلى ما فيه مصلحة عامة — أنت تسعين إلى ما فيه خير الوطن . والشائع بيننا الآن ضم ما قبل الواو وكسر ما قبل الياء طردا للباب على وتيرة واحدة وتأثراً بما يحدث مع الأفعال المنتهية بواو أو ياء .

ألا نستأنس بما ورد في بعض القراءات القرآنية فنرفع الحرج عن نفوس المتحدثين ونجيز ما أجازوه هم بالفعل لأنفسهم ؟

لقد قرأ الحسن : فقل تعالوا (بضم اللام) ندع أبناءنا وأبناءكم (٦١ آل عمران) .

كما قرأ : وإذا قيل لهم تعالوا (بضم اللام) إلى ما أنزل الله (٦١ النساء) .

وقرأ كثير من القراء : لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا (بضم العين) فيه (٢٦ فصلت) .

سابعاً : بعض القراءات يعد من باب التفسير اللغوي لبعض الألفاظ مما يكون له الأفضلية على غيره من التفسيرات ، أو يلقى ضوءاً على المعنى المراد من اللفظ ، ومن ذلك :

* إني أراي أعصر خمراً — قرأها ابن مسعود : أعصر عنياً .

* تكاد السموات يتفطرن منه — قرأها ابن مسعود : يتصدعن منه .

* إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم — قرأها أبي وهلى وعائشة وغيرهم : حطب جهنم .

* حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها — قرأها أبي وابن عباس : حتى تستأذنوا .

* كالعهن المنفوش — قرأها ابن مسعود : كالصوف المنفوش .

ثامناً : تسجل القراءات كثيراً من اللهجات العربية التي جاءت وفقاً لها . ولهذا فهي مجال خصب لمن يريد دراسة اللهجات العربية القديمة والحديثة . ويمكننا تلمس كثير من صور النطق الحديث في هذه القراءات مثل :

(أ) نطق وزن فَعول بكسر فائه كما في :

إنك أنت علام الغيوب .

لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم .

وليضربن بخمرهن على جيوبهن .

وفجرنا فيها من العيون .

(ب) نطق كلمة أربعين بكسر الباء ، كما في قوله تعالى : وإذ واعدنا موسى أربعين ليلة .

(ج) نطق كلمة « شجرة » بإبدال الجيم ياء ، كما في قوله تعالى : ولا تقربا هذه الشجرة ، التي قرئت : الشيرة .

(د) نطق كلمات الثلث والرابع والسدس والثمان . . وغيرها من الكسور بسكون الحرف الثاني كما في النطق الحديث .

(هـ) نطق كلمة « الجهاز » بكسر الجيم ، كما قرئ في قوله تعالى : فلما جهزهم بجهازهم .

(و) نطق كلمة « الجمعة » بسكون الميم كما قرئ في قوله تعالى : « من يوم الجمعة » .

تاسعاً : تحوى القراءات القرآنية كثيراً من أحكام الإلقاء والتلاوة كالوقوف على التاء المربوطة ، وحذف الحركة أو تسهيلها ، وأحكام الوقف والإمالة والإدغام والإبدال والمد والتقصير والتفخيم والترقيق وغيرها .

وأخيراً نقول إن كثيراً من القراءات قد يضع علامات استفهام أمام بعض الأحكام والقواعد النحوية السائدة التي تتعلق بباب الممنوع من الصرف ويحذف ألف ما الاستفهامية عند سبقها بحرف جر ، وبدلالة بعض صيغ الجموع وأنواعها على التثنية أو الكثرة ، ونجر المنقوص الممنوع من الصرف بفتحة مقدرة ، وبهمز عين مفاعل إذا كانت ياء أو واواً ، وغير ذلك .